

إحكام الأحكام

جواز الدعاء على الكفار .

وفي الحديث : دليل على جواز الدعاء على الكفار بمثل هذا ولعل قائلا يقول : فيه متمسك لعدم رواية الحديث بالمعنى فإن ابن مسعود تردد بين قوله ملاً أو حشاً ولم يقتصر على أحد اللفظين مع تقاربهما في المعنى .

وجوابه : أن بينهما تفاوتاً فإن قوله حشاً يقتضي من التراكم وكثرة أجزاء المحشو ما لا يقتضيه ملاً وقد قيل : إن شرط الرواية بالمعنى : أن يكون اللفظان مترادفين لا ينقص أحدهما عن الآخر على أنه وإن جوزنا بالمعنى فلا شك أن رواية اللفظ أولى فقد يكون ابن مسعود تحرى لطلب الأفضل